

1- التعليق على كتاب شروط الصلاة وواجباتها وأركانها للإمام

محمد بن عبد الوهاب

عبدالله السعد

نعم تفضل الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبيه محمد وعلى آله وصحبه اجمعين امين العصمة والسنن. امين.

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علم يا عليم - [00:00:01](#)

قال الامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى كل السلم من شروط الصلاة واركانها وواجباتها. قال رحمه الله تعالى بسم الله

الرحمن الرحيم شروط الصلاة تسعة الاسلام والعقل والتمييز ورفع الحدث وازالة النجاسة - [00:00:19](#)

ستر العورة ودخول الوقت واستقبال القبلة والنية الشرط الاول الاسلام وضده الكفر والكافر عمله مردود ولو عمل اي عمل والدليل

قوله تعالى ما كان للمشركين ان يعمرؤا مساجد الله شاهدين على انفسهم اولئك حبطت اعمالهم - [00:00:38](#)

اعمالهم ومن نارهم خالدون. وقوله تعالى وقلنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا الثاني العقل وضده الجنون والمجنون

مرفوع عنه القلم حتى يفيق والدليل الحديث رفع القلم عن ثلاثة. النائم حتى يستيقظ المجنون حتى يفيق والصغير حتى يبلغ -

[00:00:57](#)

وسبع سنين ثم يؤمر بالصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم مروا ابناؤكم بالصلاة عليه الصلاة والسلام عليها بعد وفرقوا بينهم في

المضاجع الشرط الرابع رفع الحدث وهو الوضوء المعروف وموجبه الحدث وشروطه عشرة - [00:01:22](#)

الاسلام والعقل والتمييز والنية واستصحاب حكمها بان لا ينوي قطعها حتى تتم طهارته وانقطاع موجب واستنجاء او استجمار قبله

وطهورية ماء وابعائه وازالة ما يمنع وصوله الى البشرة. ودخول وقت على من حدثه دائما الفردة - [00:01:40](#)

واما غروبه فستة غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق وحده طولا من منابت شعر الرأس الى الذقن وعرضا من فروع اذنيه

وغسل اليدين الى المرفقين ومسح جميع الرأس. ومنه الاذان وغسل الرجلين الى الكعبين والترتيب والموالة - [00:02:00](#)

والدليل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى

الكعبين وارجل الى الكعبين الآية ودليل الترتيب الحديث ابدؤا بما بدأ الله به - [00:02:18](#)

ودليل الموالة حديث صاحب للمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما رأى رجلا في قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامرته

بالاعادة وواجبه التسمية مع الذكر ونواقضه ثمانية. الخارج من الخارج من السبيلين. والخارج الفاحش النجس من الجسد. وزوال -

[00:02:34](#)

العقد ونسج المرأة بشهوة ومس الفرج باليد قبلها قبلها كان او دبرا واكل لحم الجوزور وتغسيل الميت والردة عن الاسلام اعادنا الله من

ذلك. امين. الشرط الخامس ازالة النجاسة من ثلاثة من البدن والثوب - [00:02:59](#)

والبقعة ودليل قوله تعالى وثيابك فطهر. الشرط السادس ستر العورة اجمع اهل العلم على فساد صلاة من صلى عريا احيانا وهو يقدر

وحده عورة الرجل من السرة الى الركن. اشرب حليب احمد. والامة كذلك والحررة كلها عورة في - [00:03:15](#)

وجهها والدليل قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد اي عند كل صلاة الشرط السابع دخول الوقت والدليل من السنة

حديث جبريل عليه السلام انه ان النبي صلى الله عليه - [00:03:35](#)

وسلم في اول الوقت وفي اخره فقال يا محمد الصلاة بينها بين الوقتين وقوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي

مفروضا في الاوقات ودليل الاوقات قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان الفجر كان قرآن الفجر كان مشهودا - [00:03:50](#)

الشرط الثامن استقبال القبلة والدليل قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها اولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شقرا الشوط التاسع النية ومحله القلب - [00:04:09](#)

والتلفظ بها بدعة والدليل الحديث انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى واركان الصلاة احسنت نعم بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل نعمه عز وجل ونثني عليه الخير كله - [00:04:28](#)

وان يصلي وان يسلم على نبينا محمد. اللهم صلي وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فهذا فهذه رسالة شروط الصلاة واركانها وواجباتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى - [00:04:46](#)

قال رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم شروط الصلاة تسعة والشرط هو العلامة ولذا آا اشراط الساعة اي علاماتها فالشرط هو العلامة واما في الاصطلاح ما يلزم من عدمه العدم - [00:05:12](#)

ولا يلزم من وجوده عدم ولا وجود لذاته ولا يلزم من وجوده عدم ولا وجود لذاته معنى ذلك ما يلزم من عدمه من عدمه العدم. يعني اذا انتفى الشرط انتفى المشروط - [00:05:41](#)

فسوف يأتي ان من شروط الصلاة الاسلام فلو صلى الكافر مهما صلى وهو على كفره فان صلاته لا تقبل وكذا لو صلى الانسان بدون حدث مهما صلى فان صلاته لا تقبل - [00:06:05](#)

فاذا اذا انتفى الشرط انتفى المشروط واما اذا وجد الشرط فقد يوجد المشروط وقد لا يوجد كيف ذلك قد يأتي الانسان بشروط الصلاة ولا يصليها فاذا وجود الشروط وتوفر الشروط لا يعني وجود المشروط - [00:06:30](#)

بخلاف بخلاف انتفاع الشرط فانه يؤدي الى انتفاء المشروط فهذا معنى لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته لا يلزم الشرط كما تقدم ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم. لذاته - [00:06:57](#)

يعني قد توجد قد يوجد الشرط ولا يوجد المشروط واذا انتفى الشرط فجزما ينتفي المشروط نعم فنأتي للشرط الاول وهو الاسلام وذلك ان الاسلام مبني على الشهادتين في الدخول فيه - [00:07:27](#)

عفاوا الصلاة لا تكون الا بعد الاسلام فعندما يسلم الانسان هنا يؤمر بالصلاة ويؤمر بباقي اركان الاسلام وواجبات الاسلام نعم وان كان هو محاسب على ذلك بتوقه نعم ولكن لا صلاة - [00:07:56](#)

الا بعد الاسلام ولذا كما في الصحيحين بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة الى اخر الحديث ولذا كان لا يؤمر الشخص بالصلاة الا بعد ان يسلم - [00:08:29](#)

فهذا هو الشرط الاول قال الشرط الساني هو العقل. نعم المجنون غير مكلف مرفوع عنه القلم. المجنون مرفوع عنه القلم فلذا المجنون اعماله لا تقبل لانه ليس بعاقل فلا بد من العقل حتى - [00:08:54](#)

آا يجري قلم التكليف يكون مكلف ولذا الانسان في حال النوم لا يؤاخذ لو تكلم الانسان في حال نومه فانه لا يؤاخذ في هذه الحالة نعم قال والتمييز نعم عندنا - [00:09:26](#)

اه الصغير ينقسم الى قسمين قبل ان يجري عليه قلم التكليف القسم الاول عندما لا يكون مميزا يعني لا زال طفلا لا يعقل نعم الساني عندما يكون مميز ويكن مميزا يعني اذا بلغ - [00:09:59](#)

خمس سنوات ست سنوات هنا يبدأ بالتمييز ولا يؤمر بالصلاة الا عندما يبلغ سبع سنوات. نعم يدرب عليها قبل السبع نعم ولكن لا يؤمر بالصلاة الا بعد ان يبلغ سبع سنوات - [00:10:28](#)

فعندنا ما قبل التمييز وعندنا ما بعد التمييز وكلاهما ينبني عليه احكام وهو في هذه الحالة قبل التمييز وبعد التمييز قبل ان يبلغ لا زال قلم التكليف لم يجري عليه - [00:10:50](#)

نعم. فمن الاحكام التي تتعلق بالتمييز هو الصلاة نعم فالذي لا يميز هنا لو صف مع والده وركع وسجد فان ذلك لا يعتد به لكن لو كان

مميزا فان ذلك يكتب له - [00:11:10](#)

لو كان مميزا وصلى فان ذلك يكتب له ونداء الصحابة رضي الله تعالى عنهم قد قدموا من كان عمره سبع سنوات او ثمان او تسع وهو عمرو ابن سلم قدموه اماما عليهم وذلك لانه كان - [00:11:36](#)

احفظ احفظهم للقرآن العظيم مع انه الى الان لا زال صغيرا لم يبلغ ومع ذلك صلى بهم اماما وذلك لانه كانها احفظهم للقرآن العظيم حتى قالت امرأة منهم غطوا عنا اوستا صاحبكم - [00:12:05](#)

كان صغيرا ولكن كان مميزا فاذا التمييز يصح معه تصح معه الصلاة ويصح معه الامة لو ام بغيره ويصح ايضا تحمله للحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما كان صغار الصحابة كالحسن - [00:12:32](#)

ابن علي ابن ابي طالب كان قد تحمل احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صغير وكان من جملة ما تحمله ان الحسن قد اخذ تمرة تمن تمر الصدقة. فقال له عليه الصلاة والسلام كخ - [00:13:03](#)

الا تعلم انها قد حرمت علينا الصدقة او كما قال عليه الصلاة والسلام. وتحمل الحديث المشهور اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت الحديث او كما قال عليه - [00:13:28](#)

الصلاة والسلام تحمله وهو صغير ولكن عندما يتحمل الحديث وهو صغير لو حدث به في حال الصغر الاصل انه لا يقبل منه حتى يبلغ نعم لكن التحمل في حال الصغر هذا معتبر لكن لا يقبل فيما حدث به حتى يجري عليه قلم التكليف - [00:13:49](#)

نعم فالتمييز هو التمييز بين الخطأ والصواب نعم التمييز بين الظاء وغير الظاد نعم فالتمييز هو نعم ان يعرف الاشياء وان يعرف الامور وتجده قد يحفظ شيء من القرآن شيء من الحديث. نعم - [00:14:15](#)

ولا يجري عليه قلم التكليف الا بعد البلوغ واما اعماله الصالحة فكما تقدم تكتب له. وانه لو عمل سيئة فانها لا تكتب عليه نعم قال ورفع الحدث نعم وطبعا راح يشرح المصنف باقي هذه الاشياء وقبل ان نستمر بها لعلنا نقف عند هذا ونقرأ كلامه في - [00:14:39](#)

الضغوط الثلاثة الاولى فقال الشوط الاول للاسلام وضده الكفر والكافر عمله مردود ولا تقبل الصلاة الا من مسلم والدليل قوله تعالى ومن يبتغي غير الاسلام ديننا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين - [00:15:15](#)

قال والكافر عمله مردود ولو عمل اي عمل نعم الا بعد ان يسلم فبعد ان يسلم يكتب له ما كان قد عمله من الاعمال وهو يكون هذا العمل صالح ومشغول - [00:15:36](#)

فيبقى الاسلام فاذا اسلم كتب له هذا العمل مثل ما جاء في الصحيحين في حديث هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال للرسول صلى الله عليه وسلم يا رسول الله كنت اتصدق وافعل وافعل في الجاهلية - [00:15:58](#)

فزاد يكتب لي قال اسلمت على ما اسلفت من خير ومثل ما جاء في البخاري في حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية في المسجد - [00:16:16](#)

عوض فبعد ان جاء الاسلام واسلم سأل الرسول صلى الله عليه وسلم قال او في بنذك نعم قال والدليل ايضا قوله تعالى ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله. شاهدين على انفسهم بالكفر - [00:16:33](#)

حبطت اعمالهم لكفرهم وفي النار هم خالدون. وقوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا قال الشرط الثاني العقل وضده الجنون والمجنون مرفوع عنه القلم حتى يفيق - [00:16:56](#)

نعم. فكما تقدم ان المجنون وغير البالغ تقدم شيء من هذا ان القلم مرفوع عنه ومن ذلك النائم. ولذا في الحديث قال والدليل الحديث رفع القلم عن ثلاثة النام حتى يستيقظ - [00:17:20](#)

ففي حال نوم الانسان لا يؤاخذ والمجنون حتى يفيق ايضا لا يؤاخذ على افعاله يعني لا يؤاخذ من حيث يعني ان اه يثاب او انه يأثم لانه مجنون لا عقل عنده. فنحمد الله على العقل - [00:17:40](#)

قال والصغير حتى يبلغ نعم فهو لا يؤاخذ ولكن يكتب له ما عمله من عمل واذا كان والده او والداه تسبب في عمله الصالح فانه يكون لهما اجر في ذلك - [00:18:07](#)

كما جاء في صحيح مسلم في حديث ابن عباس ان امرأة رفعت صبيا لها. قالت الهذا اجر؟ قال نعم قال لك عفوا قالت لي هذا حج؟ قال نعم ولك اجر. الهذا حج؟ قال نعم ولك اجر - [00:18:30](#)

نعم قال والصغير حتى يبلغ ثم قال الشرط الثالث التمييز وضده الصغر. والله هذا بارك الله وفيك سبت موقوفا جاء في حديث علي وحديث عمر وحديث عائشة ولا تخلو من كلام ولكن هو - [00:18:52](#)

ثبت موقوفا وله حكم الرفع والنصوص تدل عليه النصوص من القرآن والسنة تدل عليه قال الشرط الثالث التمييز وضده الصغر وحده سبع سنين. وقد يميز الانسان قبل سبع سنين لكن لا يؤمر بالصلاة الا اذا بلغ سبعا لقوله صلى الله عليه وسلم مروا ابناءكم بالصلاة لسبع - [00:19:15](#)

واضربوهم عليها لعشر. اذا لم يصلوا والى الان عندما يبلغون عشر ولم يبلغوا الحلم لا يجري عليهم قلم التكليف ولكن ضربهم على الصلاة وامرهم بذلك هذا امر مطلوب من يبلغه سبع ثم يضربون عليها لعشر - [00:19:46](#)

قال وفوقوا بينهم في المضاجع يعني الان اصبح عندهم تمييز ما بين الذكر والانثى لا يكونون في مضجع واحد. نعم وانما يفرق بينهما فقال وفوقوا بينهم في المضاجع وهذا الحديث لا بأس باسناده جاء من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - [00:20:09](#)
لا لا الضرب هنا للتأديب نعم يؤدبون. نعم اي نعم نعم مبرح وانما المقصود التأديب نعم. المجنون من الكفار هل هذا وش هذا بارك الله فيك يوم القيامة يختبر لأن الحجة ما قامت عليه في الدنيا - [00:20:36](#)

ولا يكون في الجنة ابتداء يخطبوا مديون المسلمين. نفس الشيء ايضا يخطبوا اما الصغير توفي وهو صغير فهذا يكون في الجنة اطفال المسلمين في الجنة واطفال يخطبون يوم القيامة ومنهم المجنون. نعم. ايه منهم المجنون - [00:21:01](#)
ولعل ان اقف عنده هنا - [00:21:30](#)